



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة الصناعة الصيدلانية

قرار رقم 10... مؤرخ في 23 جويلية 1447... الموافق 19... أبريل 2026...  
يتضمن تعيين أعضاء لجنة الخبراء متعددي التخصصات المكلفة بإبداء  
الرأي في قائمة الأدوية الأساسية



إن وزير الصناعة الصيدلانية،

- بمقتضى القانون رقم 18-11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 217 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 30 شوال عام 1440 الموافق 3 يوليو سنة 2019، الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-82 المؤرخ في 11 رجب عام 1442 الموافق 23 فبراير سنة 2021، والمتعلق بالمؤسسات الصيدلانية وشروط اعتمادها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-224 المؤرخ في 12 شوال عام 1442 الموافق 24 مايو سنة 2021 الذي يحدد كفاءات إعداد قائمة الأدوية الأساسية، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 25-187 المؤرخ في 17 محرم عام 1447 الموافق 13 يوليو سنة 2025، الذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة الصيدلانية.

## يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 21-224 المؤرخ في 12 شوال عام 1442 الموافق 24 مايو سنة 2021 المذكور أعلاه، يعين أعضاء لجنة الخبراء متعددي التخصصات المكلفة بإبداء الرأي في قائمة الأدوية الأساسية، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، السيدات والسادة:

- عمار طبايبية، ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية، رئيساً،
- نجيب بن يلس، ممثل عن وزارة الدفاع الوطني،
- مرزاق غرناوط، ممثل عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- زهيرة صالح، ممثلة عن الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي،
- منار دباش، مكلفة باليقظة الاستراتيجية بوزارة الصناعة الصيدلانية،
- أميرة ريمة شرواطي، ممثلة عن الوكالة الوطنية للأمن الصحي،
- شريف دليح، ممثل عن الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية،
- إيمان بن داود، ممثلة عن المركز الوطني لليقظة بخصوص الأدوية والعتاد الطبي،
- سلمى جيلاني، ممثل عن معهد باستور بالجزائر،
- حسينة شنوفي، ممثل عن الصيدلية المركزية للمستشفيات،
- نسيم سعدية مالك، ممثل عن الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء،
- زوبيدة ميصايبس، ممثل عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء،
- محمد صادق غمودي، ممثل عن المجلس الوطني للأدبيات الطبية للأطباء،
- حبيب خضير، ممثل عن المجلس الوطني للأدبيات الطبية للصيادلة،
- بن عودة قلقول، ممثل عن المجلس الوطني للأدبيات الطبية لأطباء الأسنان،
- مليكة بوسلمة، ممارسة طبية،
- حسان محفوف، ممارس طبي،
- نسيم زاوي، ممارس طبي،



- ذهبية علودة، ممارسة طبية،
- سميرلاج، ممارس طبي،
- صارة مهنوي، صيدلي إستشفائي،
- فهيمة لكحل، صيدلي إستشفائي،
- وسيلة العصنوني، صيدلي إستشفائي،
- إيمان حزوط، صيدلي،
- منال بوفناية، صيدلانية جالونيسية،
- سمية بهلول، مختصة في علم الصيدلة،
- أم هنيء العفري، مختصة في الاقتصاد الصيدلاني.

تتمّ تشكيلة اللّجنة لاحقا بممثل القطاع المعني عند تعيينه من قبل السلطة التي يتبعها.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّبا الجزائر، في 2 ذو القعدة 1447. الموافق 19.9 أفريل 2026

